

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٠٥٦ لسنة ٢٠١٥

وزير العدالة الانتقالية ومجلس النواب والقائم بأعمال وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة قنا الابتدائية المؤرخ ٢٠١٥/٥/١٨ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات محكمة قفط الجزئية إلى المقر الكائن ٢١ شارع ٢٣ يوليو

بمدينة قنا ، التابع لمحكمة قنا الابتدائية اعتباراً من ٢٠١٥/٥/٢٦ ، بدلاً من المقر الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٥/٥/٢٦

صدر فى ٢٠١٥/٥/١٩

وزير العدالة الانتقالية ومجلس النواب

والقائم بأعمال وزير العدل

المستشار/ إبراهيم الهنيدى